



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
The National Society for Human Rights

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد  
2018 26-25-24 صفر 1440 / 4-3-2 نوفمبر





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
7	هيئة حقوق الإنسان
9	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## ورشة عمل في الرياض تناقش تحديات قطاع الاستقدام

المصدر: جريدة المدينة السبت 25 صفر 1440 هـ 3 نوفمبر 2018م

<https://www.al-madina.com/article/596744>

سعيد الزهراني-الطائف تصوير خالد الحاج ، غرم عسيري قامت وزارة التعليم مع بداية العام الدراسي بسحب صلاحية تعليق الدراسة من مديري إدارات التعليم في مختلف المناطق، مبررة ذلك بالتساهل في تعليق الدراسة والتأثير على العملية التربوية.. هذا القرار أصبح مثار جدل بين مؤيد ورافض لهذا الأمر.. المؤيدون يؤكدون أن القرار منع الفوضى التي سادت في السنوات الأخيرة، حيث يتم تعليق الدراسة مع أدنى رشة مطر أو غبار بسيط، مما أفقد الطلاب الجدية في التعلم.. أما الرافضون فيشيرون إلى أن المركزية قد لا تتيج لأصاحب الصلاحية معرفة الأوضاع في المنطقة أو جزء منها وبالتالي لا يتم تعليق الدراسة مما يشكل خطراً على الطلاب والطالبات المعلمين والمعلمات، وسط انتقاد للقرار بإلزام المعلمين والمعلمات بالدوام الرسمي أثناء تعليق الدراسة بالرغم من عدم وجود طلاب أو طالبات..

«المدينة» ناقشت القضية مع عدة أطراف لمعرفة انطباعهم عن هذا القرار..

خالد الزاندي قائد مدرسة قال: التعليق ضروري للحفاظ على سلامة الطلاب والمعلمين وكذلك المجتمع كافة «من أحيائها فكأنما أحياء الناس جميعاً» ولكن يحتاج الي ضابط، وأرى أنه يتمثل في حسن اختيار قيادات التعليم وشعورهم بالمسؤولية تجاه الوطن. واعتقد أن تعليق الدراسة في بعض الأحوال مهم جداً لحماية الأرواح.. عبدالله بن سعيد الغامدي قال: أنشأت الدولة المدارس وأقرت التعليم بالمجان وعملت على توفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية والهدف تعليم الطلاب والطالبات في بيئة مدرسية جيدة... ووجود الطاقم الإداري والمعلمين في المدرسة هو لوجود الطالب الذي يمثل محور التعليم في البلد. وخروج المعلم صباح كل يوم من داره لكي يصل لمدرسته لاستقبال أبنائه الطلاب في يوم دراسي يشتمل على مناشط تربوية ومنهجية وغير منهجية.. وبالتالي لو غاب المستهدفون (الطلاب). فإن كل خطط المعلم تتوقف.. وأعتقد أن قرار تعليق الدراسة لا بد أن يستفيد منه الطالب والمعلم والإداري. نأمل من معالي وزير التعليم إعادة النظر في قراره السابق.. أودية وشعاب كثير من مناطق المملكة شاهدة على الكثير من الكوراث والمآسي. وفي موسم الأمطار في المملكة أولياء وذوو المعلمين والمعلمات يضعون ثقتهم بالله ويتضرعون بالدعاء أن يعود أبنائهم وبناتهم ممن قدر الله لهم إن يكونوا معلمين ومعلمات. مستغربا من تعليق الدراسة للطلاب والطالبات دون المعلمين والمعلمات.

عبدالله الزهراني تربوي سابق قال: وزارة التعليم يفترض أن تتفرغ لعملية التخطيط والإشراف والمتابعة وتقييم الأداء بجميع إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات وان تسند عملية تعليق الدراسة لمديري التعليم بالتنسيق مع إدارات الدفاع المدني ومصلحة الأرصاد.. نجحت الوزارة في مركزية نقل المعلمين والمعلمات وفق الآلية التي اتبعتها. أما جانب التعليق فهي في غنى عن هذا الأمر ومن ثم مديرو التعليم بالتنسيق مع مكاتب التعليم لديهم القدرة على هذه المهمة وتأتي الوزارة كجهة محاسبة لكل إدارة من إدارات التعليم في حالة اتخاذ قرار غير مناسب، وما قامت به الوزارة الآن غير مقبول فجميع مديري التعليم محل الثقة. ويجب إعطاؤهم المزيد من الصلاحيات ومحاسبتهم في حالة مخالفة الأنظمة والتعليمات. فالسلامة مقدمة على أي أمر آخر.

عمار الشريف طالب في كلية طب الأسنان في جدة: مركزية القرار بتعليق الدراسة غير صحيح نهائياً لأن اتخاذ القرار يجب أن يكون بيد المدير المباشر وفقاً لما يراه ووفقاً لتعليمات الجهات ذات العلاقة مثل الدفاع المدني والارصاد.. والغريب في القرار الجديد ماهي الفائدة من إلزام المعلمين والمعلمات بالعمل أثناء تعليق الدراسة.. أمر غريب. الأستاذ الدكتور إبراهيم الحميدان قال: مركزية اتخاذ قرار تعليق الدراسة خطأ خطأ.. فمن هو بالرياض يتخيل المشكلة مثلما يحدث في الرياض، متجاهلاً أن مناطق مثل الجنوب جبال خطيرة ووعرة، وأطراف المدينة والقصيم أودية خطيرة ومنقولة، وأطراف الشرقية مستنقعات.. وغير ذلك، قرار تعليق الدراسة يجب أن يعود عاجلاً لإدارات التعليم.

عبدالله العجلان قال: ما الجدوى من قرار عدم تعليق الدراسة للمعلمات أو حتى للمعلمين ممن يضطرون للسفر الى مدارس بعيدة نائية خالية من الطلاب والطالبات طرحتها وعة خطيرة خصوصا وقت الأمطار..؟!  
سعد أبو زيد قال: تعليق الدراسة للطلاب دون المعلمين فيه من العنت الشيء الكثير خصوصا لمن يضرب المسافات البعيدة والطرق الوعرة ..من أجل توقيع حضور،، أقل القليل يكون هناك استثناء لبعض المعلمين ويكون تقديرها من صلاحية القائد.

مبارك العدوانى قال: قرار الوزارة بتشكيل لجنة وزارية تتعلق بتعليق الدراسة وسحب الصلاحيات من مديري المناطق قرار خاطئ وما يحدث في الطائف أكبر دليل.

أم حاتم معلمة قالت: الكل بدأ يخرج نفسه من مسؤولية تعليق الدراسة والجهات المسؤولة ترفع يدها فيضطر الطلاب للدوام في أسوأ الظروف فيحصل مالا يحمد عقباه فأرواح الطلاب والمعلمين والمعلمات في عنق كل من فرط في الأمانة وتخلى عن دوره كمسؤول.

أبو عبدالله قال: أعتقد أن السبب الرئيس في اتخاذ وزارة التعليم هذا القرار كان بسبب تساهل بعض إدارات التعليم وقيامها بتعليق الدراسة بشكل فوري لأنفها الأسباب، مما أدى إلى التأثير على سير العملية التربوية بشكل واضح والتأثير على مستويات الطلاب.. لذلك فإن قرار الوزارة في وضعه الحالي غير مناسب، ومن المفترض اعطاء الصلاحيات لمديري التعليم في المناطق والزامهم بضوابط مشددة وآلية واضحة من خلال سياسات وإجراءات واضحة يتم الاعتماد عليها بالتنسيق مع إمارات المناطق والمحافظات وإدارات الدفاع المدني والأرصاد، ومن المهم أيضاً منع مديري المدارس من صرف الطلاب والطالبات بمجرد هطول الأمطار لأن ذلك يؤدي الى المخاطرة بحياة الطلاب، كما حدث مؤخراً في إحدى المدارس بمكة ..وأضاف: إن الأمطار قد تستمر لأسابيع أو أشهر ولذلك من الصعوبة بمكان تعليق الدراسة لكل هذا الوقت ومن المفترض ان نسعى ايضا الى العمل على توعية الطلاب والطالبات بكيفية التصرف في مثل هذه الاحوال وعدم المخاطرة بالمرور عبر السيول الكثيفة او المواقع الخطرة، والابتعاد عن المواقع التي قد تتعرض الى الالتماسات الكهربائية نتيجة الامطار. واد على أهمية العمل على إيجاد نظام متكامل لتعليق الدراسة يعتمد من قبل الجهات العليا بحيث يحدد جميع الجوانب وعدم ترك أي مجال للاجتها من قبل إدارات التعليم او المدارس او الوزارة نفسها، وبعد اعتماد هذا الامر تعطى الصلاحيات لتلك الإدارات ومحاسبتهم في حالة مخالفة الأنظمة والتعليمات، باعتبار أن هناك قرى وهجر قد تتعرض لسيول منقولة او اضرار وخير من يقيهما المسؤولين في تلك الجهات.

#### مركز التميز المناخي: ليس له علاقة بإبلاغ الجهات المختصة عن الطقس

الدكتور منصور المزروعى أستاذ الأرصاد والتغير المناخي رئيس قسم الأرصاد ومدير مركز التميز لأبحاث التغير المناخي بجامعة الملك عبدالعزيز قال: بالنسبة لإبلاغ الجهات الحكومية بالأحوال الجوية المختلفة، فليس لدينا اي علاقة بهذا الامر، فهذا الدور تقوم به الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة فقط وهي الجهة المنوط بها هذا الأمر لما لديها من إمكانيات تقنية وأجهزة رصد منتشرة في جميع مناطق المملكة بالإضافة إلى شبكات الرادار والأقمار الصناعية للمتابعة الأنسة للطقس.

#### التعليم: سحبنا الصلاحيات للتساهل في تعليقها في ظروف لا تشكل خطراً على الطلاب

وزارة التعليم أشارت في قرارها الذي قضى بسحب صلاحية تعليق الدراسة من مديري التعليم والجامعات إلى أنها تنسق مع 3 جهات هي إمارات المناطق، الهيئة العامة للأرصاد، الدفاع المدني. من خلال لجنة مركزية تتكون من نائب الوزير رئيساً، وعضوية كل من: وكلاء الوزارة للبنين والبنات والشؤون المدرسية، ومدير عام الأمن والسلامة، ومدير التعليم في المنطقة المعنية. حيث تقوم هذه اللجنة بمراجعة ما يردها من الجهات ذات العلاقة ومن ثم اتخاذ القرار مركزياً بحيث يتم التعليق للطلاب والطالبات دون المعلمين والمعلمات.. علماً أن مدير عام التعليم في المنطقة او المناطق التي تتعرض لأحوال جوية مختلفة من ضمن أعضاء اللجنة المركزية، وبالتالي يمكن اتخاذ القرار المناسب.

#### مستويات التحذير

-أصفر..احتمال تأثر منطقة ما بظاهرة جوية.

-برتقالي..تأثر منطقة ما بظاهرة جوية ويجب أخذ الحيطة والحذر.

-أحمر..تأثر منطقة ما بظاهرة جوية شديدة أو سيول ويجب أخذ كامل الحيطة والحذر والالتزام بتعليمات الدفاع المدني.

الدفاع المدني..ليس لنا علاقة بتعليق الدراسة

الدفاع المدني أكد أنه ليس له أي علاقة بتعليق الدراسة، حيث إن قرار التعليق هو من اختصاص وزارة التعليم في ضوء ما يصل إليهم من هيئة الأرصاد.

#### متحدث الأرصاد يلتزم الصمت حيال دورهم في تعليق الدراسة

«المدنية» وجهت سؤالاً للمتحدث الرسمي بالأرصاد وحماية البيئة حسين القحطاني عن دور الأرصاد في تعليق الدراسة وآلية التعامل مع الجهات المختصة.. ولم تتلق الرد عن هذا الدور.. تجدر الإشارة إلى أن الأرصاد لديها نظام للتنبيه المبكر

عبارة عن نظام آلي يتم من خلاله التحذير من الظواهر الجوية على مختلف مناطق المملكة وفق ثلاثة مستويات من الخطورة، مثال على ذلك الأمطار والعواصف والرياح ودرجات الحرارة والثلوج.

**الشورى: طالبنا بأن يكون تعليق الدراسة من اختصاص وزارة البيئة**

مجلس الشورى انتقد في وقت سابق آلية تعليق الدراسة نتيجة التساهل والتراخي من قبل إدارات التعليم، وطالب بإسناد هذا الأمر إلى وزارة البيئة باعتبارها المسؤولة عن الأحوال الجوية وليس من مسؤولية وزارة التعليم قراء مؤشرات الأحوال الجوية المختلفة. وأكد بعض الأعضاء وقتها ان تعليق الدراسة في حدود 10 أيام سنويا يؤثر على سير العملية التربوية بشكل واضح، ويضع فارق بيننا وبين ايام الدراسة في مختلف الدول.

**حقوق الإنسان: بناء مساكن للمعلمات ملحقة بمدارسهن**

طالب المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة سليمان الزايدي بناء مساكن للمعلمات في المناطق القروية والجبلية ملحقة بمدارسهن، وقال لقد كشفت موجة الأمطار التي عمّت المملكة في الأيام الأخيرة عن تضرر بعض المعلمات العاملات في المدارس القروية من الظروف المطرية والسيول الجارفة، وقد رصدت الجمعية مؤخرًا أصوات بعض المعلمات ترتفع بالشكوى وتلح بالمطالبة بمراعاة حالهن في مثل هذه الظروف، التي عليهن فيها اجتياز الأودية والشعاب للوصول إلى مدارسهن يوميًا لاسيما أنه لم يتم تأمين مساكن لهن ملحقة بمدارسهن، ولأن المشكلة تتكرر في مواسم الأمطار فلا بد من حل يأخذ بعين الاعتبار سلامة العاملين والعاملات في القطاعات الحكومية والأهلية بألوية قصوى، وأن تكون التعليمات واضحة وغير مركزية تلزم المنشأة بتوقيف العمل في حال الظروف غير المعتادة كالأمطار والكوارث البيئية حتى لا تخضع حياة الإنسان للاحتتمالات.. وتعطى الأولوية على وجه أخص لمن كانت معاناتهم أشد وأعمق كالعاملين والعاملات خارج المدن والمدارس والجامعات.

**التعليم: لجنة مركزية برئاسة وزير التعليم مسؤولة عن قرار التعليق**

أكد وزارة التعليم -في تعميم- تم توزيعه على كافة القطاعات ذات العلاقة أن قرار تعليق الدراسة من مسؤوليات وزارة التعليم بعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة في إمارات المناطق والهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة والدفاع المدني وأشار التعميم أن القرار النهائي بشأن تعليق الدراسة نتيجة الظروف المناخية من مسؤولية لجنة مركزية بالوزارة برئاسة وزير التعليم وعضوية وكيل الوزارة للتعليم بنين ووكيل الوزارة للتعليم بنات، يأتي ذلك التعميم بعد ما لوحظ من تكرار تعليق الدراسة نتيجة للظروف المناخية.



## حقوق الإنسان بمكة تطالب بمساكن للمعلمات ملحقة

### بمدارسهن

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 24 صفر 1440 هـ 2 نوفمبر 2018م

<https://www.al-madina.com/article/596630>

المدينة - مكة المكرمة

طالب المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة سليمان الزايدي بناء مساكن للمعلمات في المناطق القروية والجبلية ملحقة بمدارسهن، وقال لقد كشفت موجة الأمطار التي عمّت المملكة في الأيام الأخيرة عن تضرر بعض المعلمات العاملات في المدارس القروية من الظروف المطرية والسيول الجارفة، وقد رصدت الجمعية مؤخرًا أصوات بعض المعلمات ترتفع بالشكوى وتلح بالمطالبة بمراعاة حالهن في مثل هذه الظروف، التي عليهن فيها اجتياز الأودية والشعاب للوصول إلى مدارسهن يوميًا لاسيما أنه لم يتم تأمين مساكن لهن ملحقة بمدارسهن، ولأن المشكلة تتكرر في مواسم الأمطار فلا بد من حل يأخذ بعين الاعتبار سلامة العاملين والعاملات في القطاعات الحكومية والأهلية

بأولوية قصوى، وأن تكون التعليمات واضحة وغير مركزية تلزم المنشأة بتوقيف العمل في حال الظروف غير المعتادة  
كالأمطار والكوارث البيئية حتى لا تخضع حياة الإنسان للاحتتمالات.. وتعطى الأولوية على وجه أخص لمن كانت  
معاناتهم أشد وأعمق كالعاملين والعاملات خارج المدن والمدارس والجامعات.

## هيئة حقوق الإنسان

## ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل المملكة تقدم • تقريرها الثالث“ أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف.. الاثنين

المصدر: جريدة المدينة عكاظ 24 صفر 1440 هـ 2 نوفمبر 2018م  
<https://www.okaz.com.sa/article/1682726>

عكاظ» (الرياض ) تستعرض المملكة العربية السعودية أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف، التقرير الثالث في تاريخها، ضمن الدورة الحادية والثلاثين للاستعراض الدوري الشامل (UPR) ، خلال نوفمبر الجاري، حيث تشارك في جلسات المجلس بوفد رفيع يرأسه رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان. وتستعرض المملكة في التقرير الذي ستم مناقشته يوم الاثنين القادم 5 نوفمبر 2018 التقدم المحرز في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان في المملكة، خلال الفترة من يوليو 2013 وحتى يوليو 2018، التي تعد فترة ذهبية حققت فيها البلاد مسيرة إصلاح وتطوير في مجال حقوق الإنسان على كافة الصعد والمستويات. وهذه هي المرة الثالثة، التي تقدم فيها المملكة تقريراً تفصيلياً ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل، الذي تشاركها فيه العديد من دول العالم، حيث يأتي التقرير الجديد عملاً بالتزامات المملكة، والتوصيات المقدمة لها خلال الجولة الثانية من الآلية في العام 2014. ويعد الاستعراض الدوري الشامل، إحدى أهم الآليات التي يتبعها مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، بهدف استعراض تنفيذ الدول الأعضاء في المنظمة لالتزاماتها بحقوق الإنسان كل أربعة أعوام، كما يوفر فرصة للدول المشاركة فيه لعرض إجراءاتها المتخذة لتحسين حالة حقوق الإنسان، والتغلب على التحديات التي تواجه التمتع بها، بهدف دعم الدول تجاه تحسينها. يشار إلى أن المملكة العربية السعودية قدمت تقريرين اثنين، ضمن آلية الاستعراض الشامل لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، الأول كان عام 2009، والثاني في العام 2013، حيث تستعد لتقديم التقرير الثالث الذي تم تجهيزه وفق أربع مراحل رئيسية، كان من أهمها متابعة التوصيات السابقة المقدمة على تقريرها المعروف في دورة الاستعراض الماضية، حيث قطعت المملكة شوطاً متقدماً في تنفيذ التوصيات المقدمة على تقريرها السابقين التي حظيت بتأييدها كليا أو جزئياً.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## تدريب 2500 موظفة على تطوير الذات

المصدر: جريدة الحياة الاحد 26 صفر 1440 هـ 4 نوفمبر 2018م  
<http://www.alhayat.com/article/4610399>

أطلقت الإدارة العامة للتعليم في منطقة الرياض، برامج لتدريب 2500 موظفة في 100 برنامج تعليمي في تطوير الذات، لرفع كفاءتهن المهنية وتنفيذ الخطة التدريبية لشاغلات الوظائف التنفيذية للفصل الدراسي الأول من العام الحالي. وتهدف البرامج إلى تطوير وتلبية احتياجات الموظفات الإداريات في المدارس وفق آلية محددة ومنظمة اعتمدها وحدة تطوير الموارد البشرية بالتنسيق والتعاون مع الإدارات ومكاتب التعليم، وسيتولى فريق مؤهل ومختص مكون من 12 مدربة، تقديم 100 برنامج تدريبي يستفيد منه 2500 موظفة. وشملت بعض البرامج تطبيقات الحاسب الآلي المختلفة وبرامج تطوير الذات.

وكانت «تعليم الرياض» أطلقت برنامج اللقاء الأول لمنسقات التربية البدنية على مستوى مكتب تعليم النهضة، وتميز اللقاء بعرض متعدد لمنجزات المدارس في ما يخص التربية البدنية، واستعراض النتائج الإيجابية التي تحققت بفضل الجهود المبذولة. وأوضحت منسقة التربية البدنية لطيفة الضويان آلية العمل والاستعداد لتهيئة الميدان من تدريب المنسقات، ومن ثم المدربات، ومنحهن الاعتماد لتجهيز البيئة المدرسية لممارسة التربية البدنية، تعزيزاً لصحة الطالبات. وذكرت الضويان أن الاهتمام في هذا الجانب جاء نتيجة «اهتمام الوزارة في الأنشطة غير الصفية، لتعزيز قدرات الطالبات وتنمية مهارتهن». وتضمن اللقاء عرض لنماذج حية لتدريبات رياضية من طالبات المدارس، في ما تم طرح منجزات المدربات في المدارس وقدم عرض مصاحب لنماذج تنفيذ مشروع التربية البدنية في مدارس المرحلة الابتدائية، وأيضاً عرض تجربة مدارس المكتب في المشاركة بـ«اليوم الأولمبي للإناث» في الصالات الخضراء، إضافة إلى تهيئة الطالبات أولاً على تمارين نط الحبل والأقواس والأقماع في مرحلة أولى، وبعدها تم تنفيذ التدريبات الرياضية المتقدمة، في ما تم تسجيل قياسات الطالبات قبل بدء البرنامج وبعده لتحليل النتائج، وتذليل الصعوبات التي تواجه معلمات البدنية، لعدم توفر الإمكانيات في بيئتهن وسعيهن لتحقيق أكبر النتائج ورفع نسبة الوعي لأهمية الرياضة للصحة البدنية والنفسية.

## نظام الأحداث الجديد.. 60 يوماً الحد الأقصى للتوقيف ومنع

### الخلوة

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 صفر 1440 هـ 4 نوفمبر 2018م  
<http://www.alhayat.com/article/4610184>

جدة - منى المنجومي | منذ يوم في 2 نوفمبر 2018 - آخر تحديث في 2 نوفمبر 2018 / 19:04  
حظر نظام الأحداث الجديد، الذي أقره مجلس الوزراء السعودي أخيراً ويدخل حيز التنفيذ بعد ثلاثة أشهر، توقيف الحدث أكثر من 60 يوماً من تاريخ القبض عليه، وأكد أنه لا عقوبة بالسجن بحق الحدث الذي لم يبلغ 15 سنة وقت ارتكابه فعلاً أو أفعالاً معاقباً عليها، مشيراً إلى تخصيص دور فيها أماكن مستقلة لإيداع الأحداث من الذكور، وأخرى خاصة بالإناث، وأماكن توقيف مستقلة للأحداث الموقوفين من الذكور وأخرى خاصة بالإناث الموقوفات.

وبحسب نظام الأحداث الجديد ولائحته التنفيذية (حصلت عليها «الحياة»)، فإن الحدث هو من يكون عمره أقل من 18 عاماً بحسب التقويم الهجري، وأنه لا يجوز سؤال من لم يتم السابعة من عمره جزئياً وقت ارتكاب الفعل المعاقب عليه، وأن يراعى عند القبض على الحدث في حالات التلبس إبلاغ ولي أمره فوراً أو من يقوم مقامه، وفي غير حالات التلبس

يراعى حال الحدث، وأن يكون القبض عليه بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه أو مندوب من الدار أو بما يمنع الخلوة أو الانفراد به، ويحاط الحدث وولي أمره أو من يقوم مقامه بالتهمة المنسوبة إليه، وتحدد اللائحة إجراءات القبض. وحدد النظام العقوبات على الحدث الذي لم يتم سن 15 عاماً وقت ارتكابه فعلاً أو أفعالاً معاقباً عليها، تشمل توبيخه وتحذيره، وتسليمه لمن يعيش معه من الأبوين أو لمن له الولاية، ومنعه من ارتياد أماكن معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، ومنعه من مزاوله عمل معين، إضافة إلى وضعه تحت المراقبة الاجتماعية في بيئته الطبيعية لمدة لا تتجاوز سنتين، وإلزامه بواجبات معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات.

ومن بين العقوبات الإيداع في مؤسسة اجتماعية أو علاجية لمدة لا تتجاوز سنة، بشرط أن يكون متماً عمر 12 سنة وقت ارتكابه الفعل المعاقب عليه، وفي حال كان عمر الحدث 15 سنة وقت ارتكابه فعلاً أو أفعالاً معاقباً عليها، تطبق عليه العقوبات المقررة عدا عقوبة السجن، ويعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز نصف الحد الأقصى للعقوبة الأعلى المقررة لذلك الفعل ومن دون التقيد بالحد الأدنى لتلك العقوبة، وأما إذا كانت الجريمة مما يعاقب عليه بالقتل، فيعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز عشر سنوات.

ومنحت المحكمة التي تنظر قضية الحدث تكليف من تراه من الجهات التنفيذية لمتابعة تنفيذ التدبير أو التدابير المحكوم بها على الحدث، وللمحكمة في أي وقت فرض تدبير - أو أكثر - أو إنهاؤه، أو إبدال آخر.

وبحسب النظام، فإن إجراءات التبليغ لا تكون صحيحة في جميع الأحوال إلا إذا بُلغ ولي أمره أو من يقوم مقامه، ولا يجوز توقيف الحدث لغرض التحقيق، ما لم تر النيابة أن المصلحة تقتضي توقيفه، وفي جميع الأحوال لا يوقف الحدث إلا في الدار، ويكون أمر التوقيف مسبباً.

ويكون ترحيل الحدث الذكر بصحبة ولي أمره أو من يقوم مقامه، وإن تعذر ذلك فيرحل بصحبة مندوب من الوزارة إن أمكن أو بما يمنع الانفراد به، وإن كان الحدث أنثى فترحل بصحبة ولي أمرها أو من يقوم مقامه، وإن تعذر ذلك فترحل بصحبة محرم لها أو سجانة أو أكثر إن أمكن أو بما يمنع الخلوة، وفي حال عدم وجود دار في المحافظة أو المركز الذي يقيم فيه الحدث المراد إيداعه أو توقيفه، فيرحل فوراً إلى أقرب دار لمكان إقامته.

وعن مدة توقيف الحدث، أكد النظام أن التوقيف ينتهي بمضي خمسة أيام، إلا إذا رأى المحقق تمديد مدة التوقيف، فيجب قبل انقضائها أن يقوم بعرض الأوراق على رئيس فرع النيابة، أو من ينيبه من رؤساء الدوائر الداخلة في نطاق اختصاصه، ليصدر أمراً بالإفراج عن الحدث أو بتمديد التوقيف مدة أو مدداً متعاقبة، على ألا تزيد في مجموعها على 15 يوماً من تاريخ القبض عليه.

وفي الحالات التي تتطلب التوقيف مدة أطول، يرفع الأمر إلى النائب العام أو من يفوضه من نوابه، ليصدر أمره بالتمديد مدة أو مدداً متعاقبة لا تزيد أي منها على عشرة أيام، ولا يزيد مجموعها على 60 يوماً من تاريخ القبض على الحدث، ويتعين بعدها مباشرة إحالته إلى المحكمة المختصة أو الإفراج عنه، أما في الحالات التي تتطلب التوقيف مدة أطول، فيحق للمحكمة الموافقة على طلب تمديد التوقيف مدة أو مدداً متعاقبة بحسب ما تراه، وأن تصدر أمراً قضائياً مسبباً في ذلك.

وشدد النظام على أن النيابة لا تحقق مع الحدث إلا بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه أو باحث أو اختصاصي اجتماعي أو بحضور محامٍ له، ويكون التحقيق داخل الدار، وإن اقتضت مصلحة التحقيق غير ذلك فيكون التحقيق في مكان آخر يتناسب مع عمر الحدث، وتحدد اللائحة الإجراءات والضوابط اللازمة.

## مجمع الفقه الإسلامي يحدد الخامسة عشر سنا للزواج ويمنع التعدي بالختان

المصدر: جريدة السبت الاحد 23 صفر 1440هـ - 3 نوفمبر 2018م  
<http://www.alriyadh.com/1714879>

لمدينة المنورة - خالد الزايدي  
أقر مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته 23 المنعقدة بالمدينة المنورة جملة من التوصيات تلاها في الحفل الختامي المقرر أحمد الحداد , ففي شأن زواج الصغيرات حدد بلوغ الخامسة عشر إلى السادسة عشر سنا للزواج لبلوغ الصغيرة الحلم وانضباطه كما قرر الفقهاء , أما إبرام العقد دون الدخول فيحدد حسب الزمان والمكان وصلاحيه الطرفين للزواج وتكوين الأسرة , وبناط الحق بالأب ويمنع عند المضرة فلا يجوز له التزويج حتى تبلغ الفتاة الخامسة عشر , وولاية الأب وغيره مقيدة بتحقيق المصلحة , ولا يجوز التزويج إلا بإذن الفتاة , ويتعين وضع ضوابط صحية لتزويج الصغيرات من قبل الأطباء الثقات.

وحول ختان الإناث أكد المجمع أنه عادة اجتماعية قديمة وجه النبي ﷺ بتهديبها على شكل يحمي الأنثى من تجاوز الحد المعتاد وهو محل خلاف بين أهل العلم , وأقر المجلس عدم جواز المساس بأي جزء من الجهاز التناسلي الأنثوي عدا ما ذكر لما فيه من الإضرار بالأنثى في حياتها الزوجية.

كما أصدر المجمع قرارات حول أحكام الإعسار والإفلاس في الشريعة الإسلامية وأن ذلك لا يتم إلا بحكم قضائي وأوصى بدراسات موسعة مستفيضة للحلول العملية لمعالجة الإعسار وسن أنظمة وقوانين تحمي العاملين في الشركات تحفظ حقوق الأطراف , وعن المفطرات في مجال التداوي أكد بأن بخاخ الربو وسحب الدم للتحاليل المخبرية والتحاميل والمنظار الشرجي ولصقة إزالة الشعور بالجوع وشفط الدهون والحجامة والفسد وفقد الوعي بسبب التخدير كلها لا تفسد الصيام.

كما أوصى المجلس بإجراءات فكرية عملية لمواجهة التطرف منها النهوض بالخطاب الديني وبوظيفة الإمام والمؤذن وإنشاء مراكز قرآنية يشرف عليها مختصون , واختيار المفتين الأكفاء واعتماد الفتاوى الجماعية في النوازل , وتبني خطاب الوسطية وتعزيز التسامح والمواطنة , ودحض شبهات ذوي الفكر المتطرف.

وتناولت القرارات أحكاما تخص المزاي التي يمنحها المصرف لعملاء الحساب الجاري من المنظور الشرعي , والتحوط في المعاملات المالية , والغلبة والتبعية في المعاملات المالية , قضايا الصكوك , ومسؤولية الطبيب عن الأخطاء الطبية غير العمدية , وكذلك أثر عقد الزوجية على ملكية الزوجين حيث شددت القرارات على استقلالية الزوجين ماليا , ومشروعية التراضي بينهما , واللجوء للقضاء للمطالبة بالتعويض عن الأضرار بعد انتهاء العلاقة , والدعوة لإنشاء مؤسسات حكومية وأهلية لرعاية المطلقات لسد حاجتهن.

هذا وألقى مدير الجامعة الإسلامية د. حاتم المرزوقي كلمة أكد خلالها أن من أسباب نجاح المؤتمر رعاية خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - له , وشرف المكان , واجتماع الفقهاء , منوها بالنموذج الذي قدمته المملكة باعتمادها الإسلام منهاج حياة وفخرها بأن دستورها الكتاب والسنة.

وفي كلمة لرئيس مجمع الفقه الإسلامي الشيخ صالح ابن حميد نوه بالقرارات والتوصيات التي تمخضت عن المؤتمر والتي سلك خلالها الفقهاء منهج الوسطية والسهولة والرفق , مشيرا إلى أنها ستكون مرجعا لمن ينشدون تطبيق الشريعة والقضاء والمفتين والأطباء والاقتصاديين وغيرهم.

ثم تلى د. أحمد عبدالعليم وثيقة المدينة المنورة التي عرض خلالها حقائق عن الدين الإسلامي واستعرض جملة من مبادئه السمحة , أعقبها برفع برقيتي شكر لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - على الرعاية الكريمة للمؤتمر واهتمامهما بقضايا الأمة الإسلامية , واختتم الحفل بتسليم الدروع للمشاركين.



## رئيس الشورى: الملكة حريصة على إرساء شعيرة • الأمر بالمعروف»

المصدر: جريدة المدينة السبت 23 صفر 1440 هـ - 3 نوفمبر 2018م  
<https://www.al-madina.com/article/596900>

واس - الرياض

أكد رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ، حرص المملكة منذ تأسيسها على إرساء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى الوقت الحاضر، ثم تتابع أبناء المؤسس -رحمهم الله- من بعده على هذا النهج القويم والمسلك الرشيد في تعزيز هذه الشعيرة واحتضان جهاز الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليؤدي دوره وينهض بمسؤولياته في المحافظة على ما تتمتع به هذه البلاد المباركة من صفاء المعتقد، وعلو الفضائل والقيم والأخلاق، وقال: «إن حكومتنا قد عرفت أن عزّها في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فأسندت الأمور إلى من يقوم بها وأزرتهم وشجعتهم على القيام بواجبهم، وسخّرت لها كل السبل المعينة على أدائها تحت مظلة مستقلة بالرئاسة العامة للهيئة وطوعتها لخدمة المجتمع والعمل على تدريب العاملين في الرئاسة وفي ميادين العمل بما يواكب متطلبات العصر.» وقال: «إن المؤتمر الوطني لمنهج السلف الصالح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودور المملكة العربية السعودية في تعزيزه والذي ينعقد 27 صفر الجاري يسعى للتواصل مع أفراد ومؤسسات المجتمع تجاه عمل الهيئة ومقترحاتهم واقتراح وأفكار ومشروعات وبرامج لتطوير أعمال الهيئة في التعامل مع المنكرات والمخالفات، وإبراز جهود الهيئة واقتراح آليات لرسم شراكة مجتمعية فاعلة.»



## الشورى لـ • العقاري: لا تحملوا المستفيد عبء زيادة القسط

الشهري

طالبه بدفع فارق • السايبور» بدلاً من محدودي ومتوسطي

الدخل

المصدر: جريدة المدينة الاحد 23 صفر 1440 هـ - 3 نوفمبر 2018م  
<https://www.al-madina.com/article/596901>

جابر المالكي - الرياض

علمت «المدينة» من مصادر بمجلس الشورى أن لجنة الإسكان والخدمات بمجلس الشورى تقدمت بتوصية على التقرير السنوي للصندوق العقاري المقرر التصويت عليه هذا الأسبوع، وطالبت الصندوق بتبني أفضل الوسائل اللازمة لتخفيض الأعباء التي يتحملها المقترضون، خاصة معدل الزيادة في القسط الشهري الناتج عن تغيير السايبور «الفائدة بين البنوك». وقالت المصادر إن هذه التوصية جاءت وفق ما اقترحه العضو سامية بخاري والتي نصت توصيتها على تحمل الصندوق العقاري معدل الزيادة في القسط الشهري في عقود التمويل العقاري والناتج عن تغيير السايبور بدلاً عن المواطنين أصحاب الدخل المتوسط والمحدود في القروض المدعومة.

وأكدت اللجنة في تقريرها أنها تبنت التوصية وطالبت الصندوق باتخاذ ما يلزم لتخفيض الأرباح التي تتقاضاها البنوك مقابل تقسيط التمويل العقاري بما يحافظ على استدامة رأس مال الصندوق وأموال المستفيدين.

كما أخذت لجنة الإسكان والخدمات بتوصية مشتركة لعدد من الأعضاء طالبت الصندوق بتضمين تقاريرها السنوية نتائج مؤشرات قياس أداء كمية ونوعية لرضا المستفيدين من مختلف المناطق.

قياس رأي المستفيدين

وأكدت اللجنة أهمية قياس رأي المستفيدين وفق دراسة مركز استطلاع الرأي مشيرة إلى أن الصندوق العقاري يفتقد لمؤشرات قياس الأداء وتقييم موضوعي لما حققته برامجه من إنجازات، كما أن أعداد القروض لعام التقرير 37 - 1438 لا تتناسب مع الدعم الحكومي الكبير للصندوق.

وأشارت لجنة الإسكان والخدمات إلى أنها تتابع إصرار المسؤولين في الصندوق العقاري على تحويل جميع من هم بقائمة الانتظار إلى البنوك حتى أصحاب الطلبات التي صدرت لهم أرقام قبل تاريخ رجب من العام 1432.

قوائم الانتظار.

وأوضحت أن مجلس الشورى أصدر في ربيع الآخر الماضي قرارًا بشأن تسوية أوضاع أصحاب الطلبات التي صدرت لها أرقام قبل التاريخ المشار إليه، كما أصدر المجلس قرارًا حيال إيجاد خيار العودة إلى النظام القديم في التسليف لمن يرغب مع أخذ الفترة الأطول في الاعتبار، وأكدت اللجنة أنها تتابع ما يخص آراء المواطنين التي أظهرت أن لديهم غموضًا كبيرًا يشوب البرامج المختلفة للصندوق العقاري.

الدعم السكني

وبيّنت لجنة الإسكان والخدمات ملحوظات الأعضاء بشأن التقرير السنوي للصندوق العقاري وأنها تتابع إصرار الصندوق على عدم تنفيذ قرار مجلس الوزراء القاضي بتقديم الدعم السكني، وإحالاته للمتقدمين بقرار إداري سلبي إلى البنوك التجارية وتعطيل الصندوق للمادة 32 من نظام المرافعات أمام ديوان المظالم التي تنص على «الأحكام الصادرة بإلغاء القرارات الإدارية هي حجة على الكافة».

تيسير شروط القروض

وترى اللجنة أن هناك تحديات في التعامل مع القطاع الخاص، مشددة على إيجاد حلول بالمزيد من الشفافية في التسليف، وتيسير شروط القروض وقياس رأي المستفيدين وغيرها من عناصر التسليف، ونهت إلى أنه ورغم صدور قرار الشورى في هذا الشأن إلا أن بعض استطلاعاتها ترى أن هناك حاجة ماسة للمزيد من العمل لتحقيق هدف الشفافية وطالبت بدراسة أسباب عدم التسديد وصعوبة التحصيل.

## «النيابة»: مناوبون في المدن الكبرى لتسريع قضايا الأحداث

### والفتيات

المصدر: جريدة عكاظ السبت 23 صفر 1440 هـ - 4 نوفمبر 2018م  
<https://www.okaz.com.sa/article/1683315>

عبدالله الداني (جدة @aaaldani ) علمت «عكاظ» أن النائب العام الشيخ سعود المعجب أقر تكليف مناوبين من النيابة العامة في المدن الكبرى لمعالجة قضايا الأحداث والفتيات بشكل مباشر، وسرعة البت في الإفراج عنهم أو تمديد توقيفهم حسب النظام. وجاء القرار موافقة للتوصيات الصادرة عن الورشة العلمية المنعقدة أخيراً لبحث الإجراءات المناسبة للحد من قضايا الفتيات والأحداث. وشمل القرار تبادل الزيارات بين منسوبي دوائر قضايا الأسرة والأحداث في الفروع لنقل الخبرات والإفادة منها. كما أقر النائب العام التنسيق بين لجان الحماية الاجتماعية وفروع النيابة العامة في المدن الكبرى، وتفعيل مكاتب النيابة العامة في جميع دور الملاحظة ودور رعاية الفتيات في المدن الكبرى في المرحلة الأولى على أن يستكمل العمل في بقية الدور لاحقاً. وأكد النائب العام على الدوائر النيابة وفروعها ضرورة العمل بما تضمنته المادة الرابعة من نظام الحماية من الإيذاء من أن الجهة المعنية باتخاذ الإجراءات الخاصة بالتعامل مع حالات الإيذاء هي وحدة الحماية في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وبالتالي على الجميع التقيد بإشعارها ابتداء مع استكمال إجراءات التحقيق.



## 31877 قضية مالية بالمحاكم الابتدائية خلال شهرين

المصدر: جريدة الوطن السبت 23 صفر 1440 هـ - 4 نوفمبر 2018م  
[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=351926&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=351926&CategoryID=5)

جدة: نجلاء الحربي، يُمن لقمان 11-03-2018 11:14 PM  
فيما استقبلت المحاكم الابتدائية بمختلف مناطق المملكة العام الماضي 194390 قضية مالية، سجلت منذ مطلع العام الحالي وحتى 23 صفر الجاري 31877 قضية مالية فقط.  
مكة تنصدر

أكد الإحصاء أن منطقة مكة المكرمة سجلت أعلى عدد من القضايا المرفوعة فيها، بواقع 6630 قضية، بينما شهدت مكة المكرمة العام الماضي 42277 قضية، وسجلت منطقة الرياض 8085 قضية، بعد أن بلغت فيها القضايا العام الماضي 47511 قضية، وبلغت عدد القضايا المالية في المدينة المنورة 2041 قضية، فيما سجلت العام الماضي 12013، والمنطقة الشرقية 4188 قضية مالية «العام الماضي 26796»، وعسير 2738 قضية «العام الماضي 16329»، وجازان 1880 «قضية العام الماضي 10953 قضية»، وتبوك 1678 قضية مالية «العام الماضي 8306 قضية»،

والقصيم 1313 «العام الماضي 9757 قضية»، وحائل 1108 قضية «العام الماضي 6280 قضية»، والحدود الشمالية 732 قضية «العام الماضي 5025 قضية»، ونجران 516 قضية «العام الماضي 3484»، أما الجوف فقد كانت أقل المناطق في استقبال القضايا بواقع 623 قضية «العام الماضي 3654».

نقلة نوعية  
أكد المستشار القانوني عاصم الملا، أن انخفاض معدل القضايا المالية هذا العام يعود إلى عدة أسباب، أبرزها سرعة البت في القضايا، وارتفاع الثقافة العدلية لدى كثير من الأفراد، والربط الإلكتروني بين وزارة العدل وعدد من الجهات الحكومية الأخرى.



## مثلت جودة الحياة

المصدر: جريدة الحياة الأحد 24 صفر 1440 هـ - 4 نوفمبر 2018م

<http://www.alriyadh.com/1715133>

### خالد الربيش

من يقرأ واقع الشعوب يتمعن.. يدرك بالتعامل والمعاملة أن مقاييس التمدن الحقيقية هي تلك التي تعكس سمو التعامل ورقبه.. وتتبع في بيئات خصبة بحب القراءة وانتشارها كثافة تلون هذا الشعب أو ذاك. يقول نجيب محفوظ: الثقافة أن تعرف نفسك؛ أن تعرف الناس؛ أن تعرف الأشياء؛ والعلاقات ونتيجة لذلك ستحسن التصرف فيما يلم بك من أطوار الحياة.

في بحث أجرته لدرجة الماجستير قبل خمسة عشر عاماً عن القراءات الخارجية، وطبع ضمن سلسلة (كتاب الرياض).. أن القراءة الأولى - في ذلك الوقت - كانت بعد القرآن الكريم للصحف والمجلات.. كان ترتيب الكتاب غير المدرسي متأخر.

لاشك أن القراءة هي أحد أوجه الثقافة وأهمها بالتأكيد وأجملها، لكن ليست هي الثقافة بمفهومها الشامل بجميع مكوناتها.. إن تأسيس وزارة للثقافة في المملكة أخيراً بداية مهمة.. مهمة للمجتمع، مجتمع تتسارع خطاه وإنجازاته نحو المستقبل، مستقبل يقول عنه مهندس رؤية الوطن، الأمير محمد بن سلمان حدوده عنان السماء..

من المهم أن تترك الوزارة الجديدة وقيادتها الشابة أن التنوع الثقافي الذي يختلف تبعاً لتباين واختلاف المناطق والمدن في أنحاء المملكة.. سمة قلما تكون في أي بلد، ولذلك فإن برامجها الثقافية يجب أن تواكب هذا الاختلاف.. كما برامج الإثراء للمتلقي في المدينة ليست كمن هو في قرية.. فالأخير لديه مستع من الوقت، ومساحة كبيرة للقراءة والتفكير.. رغم أن الأول أحوج لها.

ركزت رؤية المملكة كثيراً على الثقافة، التي بدأت بتأسيس كيان حكومي مستقل، ومزجتها في كثير من المواقع مع الترفيه الذي يفضي دعم برنامج جودة الحياة.

أقتبس منها: " تُعدّ الثقافة والترفيه من مقومات جودة الحياة، وندرك أن الفرص الثقافية والترفيهية المتوافرة حالياً لا ترتقي إلى تطلعات المواطنين والمقيمين، ولا تتواءم مع الوضع الاقتصادي المزدهر الذي نعيشه؛ لذلك سندعم جهود المناطق والمحافظات والقطاعات غير الربحية والخاص في إقامة المهرجانات والفعاليات.. ونخصص الأراضي المناسبة لإقامة المشروعات الثقافية والترفيهية من مكتبات ومتاحف وفنون وغيرها، وسندعم الموهوبين من الكتاب والمؤلفين والمخرجين، ونعمل على دعم إيجاد خيارات ثقافية وترفيهية متنوّعة تتناسب مع الأذواق والفئات كافة."

لا يمكن للثقافة أن تكون فاعلة في مجتمعنا إلا بمشاركة أطراف أخرى أولها وأهمها النظام التعليمي بكل ما فيه، المعلم حجر الزاوية في ذلك.. كنت قبل عدة سنوات قدمت مشروعاً للرسم الخارجي للكباري، والأنفاق الشاحبة بلونها الإسمنتي في أرجاء الرياض.. من إبداع طلاب وطالبات العاصمة؛ ومشاركة القطاع الخاص.. لكن للأسف الجهات التي قدم لها طبق الفن.. كانت بحملها تنوء!.. ربما اليوم الوزارة الجديدة تكون أكثر حماسةً ونهماً لوجبات ثقافية ملونة في الرياض وباقي مدن المملكة.

جودة الحياة الحقيقية هي تلك التي تعكس قيمنا، من خلال مثلث حياة صحية تكمل ما نقص في عموم الحياة المدنية، وانشغالنا، مؤسسات وأفراد في التنمية والبناء.. من خلال مكونات ثقافية مبتكرة، وترفيهية لجميع أفراد الأسرة، ورياضية تقود إلى مشاركة مجتمعية فاعلة.. مثلث الجودة الثقافة، والترفيه والرياضة.. ليس ترفاً، بل مساحة من الإبداع لا حدود له إلا أطراف الوطن من أقصاه إلى أذناه.



## مسار حقوق الإنسان في المملكة ماض باقتدار

المصدر: جريدة الوطن الأحد 24 صفر 1440 هـ - 4 نوفمبر 2018م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=37856>

### هادي اليامي

ما تردده بعض الدوائر والجهات بسوء نية، عن انتهاكات، هي مزاعم مغرضة لا تتفق مع نهج المملكة التاريخي المؤيد لحقوق الإنسان

باتت حقوق الإنسان والمطالبة بالحريات وصيانتها وحمايتها من أهم القضايا المطروحة على الساحتين الإقليمية والعالمية، ويتداول ذكرها في وسائل الإعلام بصورة يومية، وتعد لأجلها المؤتمرات العالمية، ورغم التسليم بأهمية هذه الحقوق التي كفلتها الأديان السماوية كافة، وأقرتها جميع القوانين، إلا أنها أصبحت -للأسف- ذريعة يتذرع بها كثيرون، ومطية تستغلها الدول الكبرى للتدخل في الشؤون الداخلية لغيرها من الدول، لتحقيق مآربها السياسية، وأحيانا تستخدمها بعض المنظمات والهيئات كورقة ضغط على مجتمعات بعينها، لتغيير نمط الحياة والسلوكيات الاجتماعية، والتخلي عن القيم الدينية الراسخة، والعادات والقيم المتوارثة في إطار تنميط العالم ثقافيا واجتماعيا واقتصاديا بشكل واحد، تحت ذرائع عالمية حقوق الإنسان.

خلال الفترة الماضية، ارتفعت ضد بلادنا أصوات بعض المنظمات الدولية العاملة في هذا المجال، بزعم عدم الاهتمام بحقوق الإنسان، وبعيدا عن الانحياز، وبكل حياد يمكن القول إنها محاولات مغرضة دافعا الرئيسي هو الكيد والمنافسة السياسية، ومحاولة تحقيق أهداف بعيدة عن تلك القيم السامية التي تتفق عليها جميع الأمم، ومن يتأمل تطور الأوضاع في بلادنا، خلال الأعوام القليلة الماضية، يجد أن هناك خطوات بالغة الأهمية اتخذتها في سبيل تدعيم حقوق الإنسان، وتواصل المملكة تعاونها الدائم والمستمر مع جميع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، إذ تناقش يوم غد أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف تقريرها الثالث في إطار الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، والذي يعكس التقدم المحرز في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المملكة خلال المدة من يوليو 2013 وحتى يوليو 2018. كما يعكس تنفيذ المملكة لالتزاماتها الطوعية لتوصيات الفريق المعني بالاستعراض في الجولة الثانية، ومن أهم الخطوات التي اتخذتها المملكة في إطار المسار العدلي «القضائي»، تحديث نظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعية، وتعديل نظام هيئة التحقيق والإدعاء العام وتحويلها إلى نيابة عامة، وتعزيز استقلالها وربطها بالملك مباشرة، وإسباغ الصفة القضائية على عملها، وإنشاء الهيئة السعودية للمحاميين. إضافة إلى صدور كثير من الأنظمة الأخرى ابتداءً من نظام الحماية من الإيذاء، ونظام حماية الطفل، ونظام مكافحة التحرش، ونظام الأحداث، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.

كما يأتي صدور نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ليتوّج تلك الأنظمة لترتيب العمل الأهلي وتطويره، وتعزيز إسهام المواطن في إدارة المجتمع، وتفعيل ثقافة العمل التطوعي، وتحقيق التكافل الاجتماعي. والناظر إلى منظومة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، يجد أنها مكفولة بدستور المملكة النظام الأساس للحكم المستمد من الشريعة الإسلامية، ومع تبني هذه النصوص المستمدة من الدين الحنيف، فإن المملكة تأتي ضمن 36 أوفت بالتزاماتها الدولية تجاه تلك الاتفاقيات التي انضمت إليها من مجموع الدول الأطراف البالغ عددها 197 دولة، وكذلك التزمت بالمبادئ الأساسية التي نصت عليها تلك الاتفاقيات والصكوك الدولية، وإن كانت قد أبدت تحفظها على بعض

الفقرات أو المواد، فإن ذلك ناتج عن تعارضها مع الشريعة الإسلامية التي هي أساس الحكم ومنهاجه، وهو حق مكفول لكل دولة أكدته قواعد القانون الدولي العام، إذ صادقت على المواثيق الدولية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل بشأن تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل والمتعلق بتجريم بيع الأطفال واستغلالهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والميثاق العربي لحقوق الإنسان. وهذا يعني أن المملكة منخرطة بشكل جدي في المنظومة القانونية الدولية لحقوق الإنسان، وكانت إحدى الدول التي أسهمت بشكل عملي في وضعها، وليس أدل على ذلك من إسهامها في صك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

ومن واقع متابعتي المباشرة لحقوق الإنسان، محليا وإقليميا، طوال السنوات العشر الماضية، أستطيع تأكيد مدى الجدية الذي تتعامل به المملكة مع هذا الملف، وحتى إذا وقعت تجاوزات أو أخطاء، وهذا وارد بطبيعة الحال في أي مجتمع بشري، فهي قطعا تجاوزات فردية لا يمكن تعميمها أو الزعم بأنها منهجية أو مقصودة، فهي أشياء يمكن معالجتها في إطار القانون، ولا يتم مطلقا السماح بها أو تمريرها، ومثل هذه الأخطاء تقع في أكثر المجتمعات المتحضرة في العالم، ولا يكاد يخلو منها مجتمع .

أما ما تردده بعض الدوائر والجهات بسوء نية، فهي مزاعم مغرضة لا تتفق مع نهج المملكة التاريخي المؤيد لحقوق الإنسان، والداعم لحق الشعوب في تقرير مصيرها واحترام سيادتها، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، والدليل على ذلك هو انتخاب المملكة 3 مرات في عضوية مجلس حقوق الإنسان العالمي، وهذا تجسيد لدورها الفاعل، لكنها في الوقت ذاته ترفض بصراحة أي محاولات للتدخل في شؤونها أو المساس بسيادتها، أو استخدام منظمات حقوق الإنسان وسيلة للابتزاز والضغط السياسي، وعدم احترام خصائصها الثقافية والحضارية والدينية. لذلك ستواصل تطوير منظومتها في هذا الشأن، وضمان رفاهية وكرامة شعبها والمقيمين على أرضها، واستخدام طاقاتها ومؤسساتها الاستخدام الأمثل والأكفأ في التعامل مع ملف حقوق الإنسان، حتى لا تبقى في إطار ردود الفعل والدفاع عن الذات، من خلال التفاعل والشراكة الإيجابية بين المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني دون انسياق خلف مزاعم باطلة أو شعارات زائفة.



## كاريكاتير



الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد  
24 صفر 1440 هـ - 4  
نوفمبر 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4610390>



الاقتصادية  
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية  
الاحد 24 صفر 1440 هـ - 4  
نوفمبر 2018م

[http://www.aleqt.com/2018/11/02/article\\_1481811.html](http://www.aleqt.com/2018/11/02/article_1481811.html)